

## إعلان تبليغ بالصحف

### قرار صادر عن المحكمة الشرعية الرابعة بدمشق

طالبة التبليغ: سناريا احمد عباس وهاله يمثلها المحامي معمر عباس

المطلوب تبليغه: علاء الدين احمد الشيخ صالح وحنان

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم (١٧٢٧) في الدعوى

رقم أساس (٧٦٢٨) تاريخ ٢٠٢٤/١٢/١ م والمتضمن:

١- تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في ٢٠٢٤/١١/١١ و المتضمن التفريق بين الزوجين بطلة واحدة لا يحلان لبعضهما إلا بمهر وعقد جديدين .

٢- أمر الزوج بالعدة الشرعية من تاريخ صدور هذا القرار ما لم ينقض .

٣- تسجيل ذلك على قيود الطرفين لدى أمين السجل المدني المختص أصولاً .

٤- أحقيّة المدعى بالجزء المقبوض من معجل مهرها البالغ ليرة ذهبية وإعفاء الزوج من الجزء غير المقبوض من معجل ومؤجل المهر البالغ ثمانمائة ألف ليرة سورية

٥- الزام المدعى عليه بان يدفع للمدعى نفقة شهرية مقدارها مائة الف ليرة سورية من اربعة اشهر سابقة للإدعاء تقلب بعد صدور القرار الى نفقة عدة


٦- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم و المصاريف الأتعاب .

قراراً وجاهياً وبمثابة الوجاهي قابلاً للطعن بالنقض صدر وافهم علنا وحسب الاصول بتاريخ ١٤٤٦/٥/٣ هـ الموافق ٢٠٢٤/١٢/١ م



وزير موسى

المساعد



وزير موسى

إلى الصحفية الالكترونية

في وزارة العدل